

وإذ تؤكد أن الهدف النهائي لإعادة التشكيل ينبغي أن يكون تعزيز برامج النهوض بالمرأة وزيادة كفاءة أعمال هاتين المؤسستين من حيث الأداء والهيكل وفعالية التكاليف.

وإذ تسلم بأهمية الإعداد الكافي للمؤتمر العالمي الرابع للمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام، المقرر عقده في عام ١٩٩٥ تحت توجيه أمانة المؤتمر، وأهمية دور المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة في هذا الإعداد.

١ - تؤكد أن المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ينبغي لهما الاحتفاظ بمزاياهما النسبية في مجال الأنشطة ذات الصلة بالنهوض بالمرأة؛

٢ - تحث على استعراض وترشيد التفاعل بين المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة التابعة للأمانة العامة، ولجنة مركز المرأة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك في سياق الجهود الجارية لإعادة تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي سعياً إلى إقامة برنامج أقوى وأكثر توحيداً من أجل النهوض بالمرأة؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وفقاً للمادة ١٥٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة، بتقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤، عن الإدماج المقترح للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وأن يضمنه ما يلي:

(أ) تحليل واضح للفوائد المالية الناجمة عن الإدماج؛

(ب) تقدير للتكاليف غير المتكررة المتكبدة مرة واحدة لعملية الإدماج، بما في ذلك تكاليف التدابير الانتقالية، بالإضافة إلى تقدير للتكاليف المتكررة لعملية الإدماج؛

(ج) تفاصيل متعلقة بالهيكل الحالي لملاك كل من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، فضلاً عن

المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام، وهو المؤتمر المقرر عقده في بيجينغ في عام ١٩٩٥؛

١٤ - تطلب إلى الهيئات والوكالات المتخصصة المختصة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية اطلاع الأمين العام على حجم المشكلة والتوصية باتخاذ المزيد من التدابير لتنفيذ أهداف هذا القرار؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، مع مراعاة الآراء ذات الصلة للجنة مركز المرأة في مناقشتها لموضوع العنف المرتكب ضد المرأة في دورتها الثامنة والثلاثين المقرر عقدها في آذار/مارس ١٩٩٤.

الجلسة العامة ٨٥

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١١١/٤٨ - إدماج المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٣١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، الذي أيدت فيه إنشاء معهد دولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٨ (د-٦٠) المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٧٦ الذي يتضمن المبادئ التوجيهية المتعلقة بأنشطة المعهد،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٥/١٩٩٣ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢، الذي وافق فيه المجلس على توصية الأمين العام بإدماج المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، بشرط إجراء تحليل سليم للأثار القانونية والمالية والإدارية المترتبة على الإدماج، ورحنا بنظر الجمعية العامة في ذلك في دورتها الثامنة والأربعين،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام المعد علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٥/١٩٩٣ (١٠٢)،

وإذ تؤكد أنه ينبغي النظر في مشكلة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في إطار اقتصادي واجتماعي أوسع.

وإذ تؤكد أيضا ضرورة تحليل طرق المرور العابر التي يستخدمها تجار المخدرات، والتي تتغير باستمرار وتوسع لتشمل عددا متزايدا من البلدان والمناطق في جميع أنحاء العالم.

وإذ يشير جزعها الصلة المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والإرهاب في أنحاء شتى من العالم.

وإذ تقر بالجهود التي تبذلها البلدان التي تنتج المخدرات للاستخدامات العلمية والطبية والعلاجية من أجل منع توجيه تلك المواد إلى أسواق غير مشروعة، ولمواصلة إنتاجها على مستوى يتمشى مع الطلب المشروع.

وإذ تؤكد من جديد أن الإعلان^(١٠٣) والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات^(١٠٤)، اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها، والإعلان السياسي وبرنامج العمل العالمي^(١٠٥) اللذين اعتمدهما في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٠، والإعلان الذي اعتمده اجتماع القمة الوزاري العالمي لخفض الطلب على المخدرات ومكافحة خطر الكوكايين^(١٠٦) المعقود في لندن في نيسان/أبريل ١٩٩٠، توفر، بالإضافة إلى معاهدات المراقبة الدولية للمخدرات، إطارا شاملا للتعاون الدولي في مكافحة المخدرات.

وإذ تؤكد الدور الهام للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في دعم اتخاذ إجراءات متضافرة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات على الصعيد الوطني والاقليمي والدولي.

وإذ تشدد على الدور الذي تضطلع به لجنة المخدرات، بوصفها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة لوضع السياسات المتعلقة بمسائل مكافحة المخدرات،

وإذ تؤكد من جديد أهمية دور برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بوصفه المحور الرئيسي للعمل الدولي المتضافر من أجل مكافحة إساءة استعمال المخدرات، وإذ تثنى على تأديته للمهام المنوطة به،

تفاصيل الهيكل المقترح، بما في ذلك ترتيبات تقديم التقارير:

(د) الآثار المترتبة على ملك الموظفين:

(هـ) تقرير عن المشاورات مع الحكومة المضيفة للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة:

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يضمن تقريره دراسة لاحتمال حدوث ازدواجية في الأنشطة التدريبية للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة:

٥ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم توصياته النهائية إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين للنظر فيها واتخاذ اجراء بشأنها قبل ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

الجلسة العامة ٨٥

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١١٢/٤٨ - العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وانتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٩٨/٤٧ و ١٠٠/٤٧ و ١٠١/٤٧ و ١٠٢/٤٧ المؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والقرار ١٢/٤٨ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

وإذ يساورها شديد القلق لأن الطلب غير المشروع على المخدرات والمؤثرات العقلية وانتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أمور لاتزال تشكل تهديدا خطيرا للنظم الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية، ولاستقرار عدد متزايد من الدول وأمنها الوطني وسيادتها.

وإذ تدرك تمام الإدراك أن المجتمع الدولي يواجه المشكلة المفزعة المتمثلة في إساءة استعمال المخدرات وزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية وانتاجها وطلبها وتجهيزها وتوزيعها والاتجار بها بشكل غير مشروع وأن الدول في حاجة إلى العمل على الصعيد الدولي والوطني للتصدي لهذه الكارثة، وهي ذات امكانات كبيرة على أن تقوض عملية التنمية، والاستقرار الاقتصادي والسياسي، والمؤسسات الديمقراطية.